

Distr.  
GENERAL

CEDAW/C/13/Add.30  
13 March 1990  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء  
على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الاطراف  
بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

التقارير الدورية الثانية من الدول الاطراف

اضافة

بنغلاديش

### مقدمة

ترغب حكومة بنغلاديش ، باعتبارها دولة طرفا في الاتفاقية ، وعملا بأحكام المادة ١٨ من الاتفاقية ، في تقديم هذا التقرير عن التدابير التشريعية والادارية وغيرها من التدابير التي اتخذت فيما يتعلق بأحكام المادة ١٦ من الاتفاقية ، والتي أخذت في الاعتبار بشأن وضع المرأة ، في اطار الاحوال الراهنة في بنغلاديش .

ويتكون التقرير من عرض للخلفية العامة بشأن وضع المرأة ، والسياسات ومختلف التدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ الاتفاقية ، والتقدم المحرز في تشجيع وضمان القضاء على التمييز تجاه المرأة .

ويشكل عدد النساء النصف تقريبا من مجموع سكان بنغلادش . ومن ثم فان مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل أمر جوهري لضمان نمو اجتماعي - اقتصادي متوازن وتحقيق التنمية في البلد . ودستور بنغلاديش واضح في اعلائه من شأن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة وفي منعه التمييز تجاه المرأة . ومع ذلك فقد اتخذت حكومة بنغلاديش تدابير خاصة للنهوض بأحوال المرأة في ميادين التعليم والعمالة والصحة وتنظيم الاسرة .

وفي الفترة ما بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، نمت مشاركة المرأة في القوى العاملة بمعدل أسرع كثيرا من قبل (١٠ في المائة بالنسبة الى المرأة في مقابل ٢ في المائة بالنسبة الى الرجل) ، ولكنه كان نموا مشكوكا في عوائده . اذ ان ظواهر التجزئة في سوق العمل والعزل المهني السائدة في هذا الميدان لم تتبدد من حيث الجوهر . فلا يزال النساء يتركزن بصفة عامة في الوظائف غير المأمونة وذات النمط الانثوي العارض والمنخفضة الدخل في المتوسط ، وبالتالي فهن يكسبن أقل مما يكسبه الرجال . فهناك نسبة ٥٢ في المائة من النساء ، قياسا الى ١٤ في المائة فقط من الرجال ، يكسبن في الاسبوع ، أقل من ٧٥ تاكا (ودولار الولايات المتحدة = ٣٢.٢٧ تاكا) . ويبلغ معدل أجور العاملات النهاريات ما يقارب نصف معدل أجور الرجال . كما ان النساء أكثر تضررا بالاختلافات الموسمية التي تطرأ على الأجور . وظروف العمل رديئة بصفة عامة ، والمجالات الجديدة الخاصة بالتوسع في فرص العمل ، كالملاص مثلا ، عرضة لتقلبات السوق . وفي الفترة ما بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٨١ ، تحسنت معدلات معرفة القراءة والكتابة لدى الاناث من ١٣ في المائة الى ١٨ في المائة ، ومع أن معدل النمو في معرفة القراءة والكتابة لدى الاناث ارتفع حينذاك ، فقد ظلت هذه النسبة الاجمالية لدى النساء نصف ما عليه لدى الرجال . وفي عام ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، كان هناك ٦٦ في المائة من الاناث ، قياسا الى ٤٩ في المائة من الذكور ، ممن لم تتح لهن سبل تحصيل التعليم . كما ان من يواصل التعليم حتى الصف الرابع من الجنسين يبلغ الخمس لدى الاناث والربع لدى الذكور . ولكن نسبة من يتجاوز الصف الخامس من الاناث لا تبلغ سوى ٩ في المائة ، قياسا الى ١٨ في المائة من الذكور . وكذلك لا تبلغ نسبة الاناث

اللائي واصلن تعليمهن في المعاهد سوى ثلث عدد السكان . وأما في مراحل ما بعد التعليم الثانوي ، فقد انعدمت فعلا الفوارق بين الجنسين في الدراسات الانسانية والعلوم الاجتماعية ، بينما لا تزال توجد فجوة كبيرة في ميادين الزراعة والهندسة والتجارة وغيرها من الميادين التقنية والمهنية .

وفي بنغلاديش ، على الرغم من مظاهر التحسن في معدل العمر المتوقع في الفترة ما بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٨٥ ، انخفض معدل العمر المتوقع لدى النساء بالنسبة الى ما هو لدى الرجال ، وهو كذلك أدنى منه لدى الرجال (٥٤ سنة لدى النساء و ٥٥ سنة لدى الرجال) . وعلاوة على ذلك ، وعلى الرغم من ارتفاع معدل وفيات المواليد الذكور ، اذ يبلغ ١١٣ ذكرا لكل ألف مولود حي مقابل ١٠٩ من الاناث ، فان معدل وفيات الاطفال البنات بين سنة و ٤ سنوات من العمر ، يعتبر أعلى من معدل وفيات الفتيات (١٦ بنتا في كل ألف طفل قياسا الى ١٣ ولدا) . وبين دراستين استقصائيتين عن التغذية في عام ١٩٧٥ - ١٩٧٦ وعام ١٩٨١ - ١٩٨٢ ، تبين أن المقدار المستوعب من السعرات الغذائية قد ازداد لدى الذكور وتعرض الى التناقص لدى الاناث .

وأما في الحياة المجتمعية والعامة فقد ازداد حضور المرأة بدرجة طفيفة خلال الثماني عشرة سنة الماضية . اذ ان الحصة التي خصت للاناث قد ضمنت حضور المرأة في الهيئات المحلية وفي المجلس النيابي . وفي كل هيئة محلية في المناطق الفرعية (أوبازيلا باريشاد) ومجلس بلدي أيضا هناك ثلاث عضوات معينات .

بيد أن المرأة مثلها مثل الرجل لا تعتبر فئة تخلو من تفاضل . ومن ثم فان سبل تحصيل التعليم المتاحة للمرأة الريفية لا تشكل سوى نصف (أي ٣٠ في المائة) مما هو متاح للمرأة الحضرية (٦٤ في المائة) ، كما ان حظوظ المرأة الحضرية في مواصلة تعليمها حتى الصف العاشر أكبر كثيرا (نسبة من يتابع الدراسة حتى الصف العاشر من الفتيات هي ٢٠ في المائة لدى الحضرية و ٨ في المائة لدى الريفيات) . وكذلك معدل العمر المتوقع لدى الريفيات أدنى كثيرا منه لدى الحضرية .

غير أنه جرى الأخذ ببعض البرامج المعينة والمحدودة خلال الجزء الثاني من الخطة الخمسية الاولى ، بغية تحسين مصير المرأة عن طريق تهيئة مناخ اجتماعي - اقتصادي متجانس للمرأة .

ولكن الخطتين الخمسيتين الثانية والثالثة قد أكدت على ضرورة الأخذ ببرامج أكثر دينامية وتنوعا بغية ضمان جعل مشاركة المرأة في عملية التنمية أكثر جدوى .

### السياسات والتدابير

اضطلعت وزارة شؤون المرأة بأنشطة ترمي الى ضمان تهيئة مناخ ملائم يساعد على

مشاركة المرأة في الأنشطة الاقتصادية - الاجتماعية وعلى صوغ السياسات العامة الضرورية في هذا الصدد . وإلى جانب وزارة شؤون المرأة ، تعمل وزارات أخرى في الحكومة ، مثل الزراعة والتعليم والصحة وتنظيم السكان والتمويل والحكومة المحلية والتنمية الريفية الخ ، على تنفيذ عدد كبير من المشاريع الخاصة المعنية بالمرأة بما يتماشى مع مبادئ عقد الأمم المتحدة للمرأة .

وبقصد ادماج المرأة على نحو شامل في عملية التنمية عن طريق ترقية وضعها الاجتماعي - الاقتصادي ، سددت الخطة الثالثة النظر الى الاهداف التالية :

١' الحد من انعدام التوازن في التطور بين الرجال والنساء من خلال زيادة مشاركة المرأة في الأنشطة المدرة للدخل ؛

٢' حفز المرأة على المشاركة بقدر أكبر في تحصيل التعليم (الرسمي وغير الرسمي كليهما) والتدريب على المهارات ؛

٣' توسيع نطاق التسهيلات الائتمانية للمرأة لتمكينها من مزاولة العمل المستقل ؛

٤' التوسع في توفير مرافق الإقامة للساعات الى التوظيف والمتفرغات للحياة المهنية من النساء ، والتوسع في اقامة مرافق الرعاية النهارية في اطار المجتمعات المحلية من أجل أطفال النساء العاملات ؛

٥' تحسين التدريب المتاح للمرأة على شؤون الريادة والادارة على مختلف المستويات ؛

٦' اتخاذ التدابير المعنية بتنمية الاطفال المعنوية والبدنية والثقافية ؛

٧' توفير التدريب واعادة التأهيل للنساء المهجورات المعوقات اجتماعيا .

وتحقيقا للأهداف المذكورة أعلاه ، كان من الضروري الحد من اختلال التوازن بين الجنسين في تحصيل التعليم . وفي الخطة الخمسية الثالثة ، منحت الأولوية لموضوع تلبية جميع الاحتياجات التعليمية المحتملة لدى المرأة . كما ان دستور بنغلاديش واضح في اعلائه من شأن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة وفي منعه التمييز تجاه المرأة . فالمادة ٢٧ منه تعلن أن كافة المواطنين متساوون أمام القانون ، ويحق لهم التمتع بحماية القانون لهم بقدر متساو . والمادة ٢٨ (أولا) تنص على أن الدولة لا تميز في معاملة أي مواطن بسبب ديانته أو منبته العرقي أو جنسه أو مكان ولادته .

واستهلت حكومة بنغلاديش عددا من مختلف المشاريع المتعددة الابعاد بغية تحسين وضع المرأة وأحوالها . وأدت البرامج المختلفة المتعددة القطاعات بشأن التعليم والصحة والعمالة الى تكوين وعي كبير لدى نساء الشعب . ويمثل شعار "توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ م" السياسة العامة المقبولة لدى الحكومة ، والحكومة عازمة أخيرا على تحقيق معدل نمو قدره ١٨ في عام ١٩٩٠ . كما أن الحكومة تولي قطاع التعليم اهتماما خاصا . ومن ثم فإن انشاء مدرسة نموذجية واحدة على الاقل للفتيات في كل (منطقة فرعية) (أوبازيلا) يعتبر من أهداف السياسة العامة التي تنتهجها الحكومة في هذا الميدان .

وكانت الحكومة قد أكدت في الخطتين الخمسيتين الثانية والثالثة ، على أهمية فئة النساء المعوقات والمكروبات اجتماعيا ، وبالتالي على أهمية المرأة خاصة باعتبارها جزءا لا يتجزأ من التنمية الاجتماعية . وأقامت الحكومة أيضا بيوتا للنساء من ذوات الحياة المهنية ، ومركزا لرعاية الام والطفل ، ومراكز تدريب على الانتاج القائم على الزراعة ، ومجلسا أعلى للأمهات والأطفال ، ومشاريع تدريب مختلفة على الأنشطة التقنية والمهنية المدرة للدخل .

وتصحيحا لاختلال التوازن بين الجنسين في ميدان التعليم ، اتخذت الحكومة خطوات مختلفة ذات توجه عملي ، ومنها مثلا تخصيص ٥٠ في المائة من المقاعد للمعلمات في مرحلة التعليم الابتدائي .

ويمثل مبدأ المساواة في الاجر على العمل المتساوي السياسة العامة المعترف بها لدى حكومة بنغلاديش . والخطوات الرئيسية التي تم القيام بها لزيادة فرص العمالة هي تخصيص ١٠ في المائة من جميع الوظائف المعلن عنها في الجريدة الرسمية و١٥ في المائة من الوظائف غير المعلن عنها فيها للنساء في الخدمة الحكومية ، وتخفيف شرط العمر عند التوظيف بجعله من ٢٧ الى ٣٠ سنة بالنسبة الى المرأة ، ورفع الحظر أمام دخول المرأة في الخدمة المدنية ، والشرطة والقوات المسلحة وفي ميادين أخرى . وبالإضافة الى ذلك ، بغية توسيع نطاق مزاولة المرأة العمل المستقل ، اضطلعت الحكومة والوكالات غير الحكومية على حد سواء ببرامج موسعة بشأن منح القروض الائتمانية ، والامداد بالمواد الخام ، وتوفير تسيهلات التسويق ، وتوفير التدريب على المهارات للمرأة . كما أن عدد النساء في الوظائف غير التقليدية ، مثلا في المطاحن والمصانع وأعمال التشييد والمزارع وصناعة الملابس وصناعة المستحضرات الصيدلانية وصناعة الالكترونيات وغير ذلك من الحرف والأعمال التجارية الصغيرة النطاق ، أخذ في الازدياد . ومن الجدير بالذكر في هذا الصدد مشروع مصرف غرامين الناجح (وهو مصرف ريفي) . كما أن برنامج الغذاء من أجل العمل يوظف أكثر من ٦٠ ٠٠٠ امرأة في أعمال التشييد والحفر والاصلاح والصيانة . وفي الآونة الاخيرة ، حدثت طفرة في صناعة الملابس التي تستخدم النساء على نطاق كبير . وأخذ النساء يظهرن بأعداد

متزايدة أيضا في مهن مختلفة غير تقليدية كالمحاماة والهندسة المعمارية والهندسة ، الخ .

وأما برامج مديرية شؤون المرأة فهي مشمولة بصفة عامة في إطار ميزانية الإيرادات والتنمية . وهناك ٢٢ مركزا للتدريب مع الانتاج في المناطق القديمة البالغ عددها ٢٢ منطقة ، و ١٣٦ مكتبا على مستوى المناطق الفرعية (الابازيلان) . وقد أقامت المديرية حتى الآن ٤٥٦ مركزا للتدريب مع الانتاج .

ومن المقترح اقامة ٢٢ بيتا للنساء المتفرغات للحياة المهنية في مقار المناطق القديمة : أقيم منها فعلا ٥ بيوت .

والحكومة تستخدم القانون من حيث هو أداة هامة للقيام بتحسين وضع المرأة وأحوالها في مجتمعنا . وقد صدقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة . ويضمن دستورنا وقوانيننا المحلية تكافؤ الفرص أمام المواطنين بصرف النظر عن جنسهم أو عرقهم أو دينهم . ويتضمن دستورنا أحكاما خاصة بشأن المتخلفين أو من غير المكتملين ، ومنهم النساء ، ومن أهدافها تحسين مركز المرأة على جميع المستويات .

وعمدت حكومة بنغلاديش الى سن وتعديل مختلف القوانين الضرورية في هذا الشأن . وهي مطابقة لاحكام اتفاقية الامم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، ومبادئ عقد الامم المتحدة للمرأة .

كما لجأت حكومة بنغلاديش الى تشريع وتعديل مختلف القوانين بشأن تحسين وضع المرأة ، ووقف ممارسة العنف ضدها ، وتحريم الاتجار بالمرأة . وفيما يلي أبرز التدابير التشريعية التي اتخذتها الحكومة في بنغلاديش .

#### مرسوم (تعديل) قانون تقييد زواج الاطفال ، ١٩٨٤ :

عدل هذا المرسوم قانون تقييد زواج الاطفال الصادر في عام ١٩٢٩ ، برفع سن قابلية الزواج بالنسبة الى الاناث من ١٦ الى ١٨ سنة ، وبالنسبة الى الذكور من ١٨ الى ٢١ سنة . وينص البند ٤ منه على عقوبة الذكر البالغ زهاء واحد وعشرين سنة من العمر الذي يتزوج طفلة ، أي أنثى يقل عمرها عن ١٨ سنة ، والانثى البالغة التي تتزوج طفلا ، أي من هو دون ٢١ سنة من العمر

#### مرسوم (فرض العقوبة الرادعة) بشأن ممارسة القسوة ضد المرأة ، ١٩٨٣ :

ينص البند ٤ من هذا المرسوم على جعله جريمة يعاقب عليها اختطاف أو انتزاع امرأة أيا كان سنها بقصد استخدامها لغرض البناء أو أي غرض آخر منافي للقانون أو

الاخلاق . وينص البند ٥ على أن كل من يقوم باستيراد امرأة ، أيا كان سنها ، أو تصديرها أو بيعها أو تأجيرها أو استئجارها ، أو يقوم بأي طريقة أخرى بالتصرف بأي امرأة ، أي كان سنها ، أو امتلاكها بقصد استخدام تلك المرأة أو استغلالها لغرض البغاء أو أي غرض آخر منافي للقانون أو الاخلاق ، يعاقب بالنفي مدى الحياة أو بالسجن مدة قد تبلغ أربع عشرة سنة ، ويكون ملزما أيضا بدفع غرامة . ثم عدل كذلك هذا القانون في عام ١٩٨٨ ، واعتمدت فيه عقوبة أشد على الجرائم في هذه الفئة .

وضمن جملة أمور ، ينص البند ٦ أيضا على فرض عقوبة الاعدام على الزوج أو اقاربه ممن يتسبب في موت الزوجة أو يحاول التسبب في موتها أو الحاق اذى جسيم بها من أجل الحصول على دوة . كما أن التسبب في الموت أثناء ارتكاب جرم الاغتصاب يعاقب عليه أيضا بالاعدام أو النفي مدى الحياة مع دفع غرامة أيضا .

#### مرسوم محاكم الاسرة ، ١٩٨٥

يعتبر انشاء محاكم الاسرة فاتحة عهد جديد في تاريخ البلد . وتنظر محاكم الاسرة في القضايا المتعلقة بالزواج والطلاق ، ورد الحقوق الزوجية ، ونصيب الارملة ، ونفقة الاعالة ، والوصاية ، وعهدة الاطفال . ويقضي هذا المرسوم بسرعة الفصل في القضايا بنفقات أقل كثيرا ، مما يعود بالفائدة على النساء ، وخاصة الريفيات الفقيرات . وهناك تدابير تنص على اجراء مصالحة قبل الشروع في اجراءات المحاكمة ، فيما بين الاطراف ثم عقد محاكمة سرية حسبما يقتضي الامر .

وهناك قوانين أخرى ، بعضها ما يلي :

قانون العقوبات ، وقانون حظر البائنة لعام ١٩٨٠ ، وقانون تسجيل الزواج والطلاق لعام ١٩٧٤ ، ومرسوم حظر الدوة (تعديل) لعام ١٩٨٦ ، ومرسوم قانون الاسرة المسلمة (تعديل) لعام ١٩٨٦ .

وضمنا للوصول العدالة الى أقصى أرجاء البلد والى فئة النساء المضطهدين عمدت مؤخرا حكومة جمهورية بنغلاديش الشعبية الى انشاء مجلس استشاري مفوض بسلطة عليا لمنع اضطهاد المرأة ، تتولى رئاسته السيدة الاولى البيجوم روشان أرشد ، ويضم في عضويته كبار أعضاء الحكومة والادارات . وعين مدير شؤون المرأة أمينا للمجلس .

وهناك لجنة اضطلعت بمسؤولية تنسيق مختلف المشاريع والبرامج المتعلقة بمنع اضطهاد المرأة ، وأوصت بتدابير ضرورية للتقليل من حالات الاضطهاد الى أدنى حد .

وبتوجيه المجلس الاعلى ، شكلت لجان على مستوى المناطق والمناطق الفرعية والاتحاد ، لمعالجة حالات محددة من العنف والاضطهاد والحرمان والتمييز وغيرها من

الجرائم التي يعتبر النساء والاطفال ضحاياها . ويرأس اللجان على مستوى المناطق مفوض المنطقة . ومن أعضائها مدير الشرطة ورئيس الصحة العامة والنائب العام وممثل من مجلس المحامين وممثل من المنظمة النسائية الوطنية جاتيو موهيلا سانغستا . وأسندت الى الموظف المعني بشؤون المرأة في المنطقة وموظفي الرعاية الاجتماعية في المنطقة بمسؤولية التصرف بصفتهم أمناء أعضاء في اللجنة . وسوف يقومون بحملة مناوئة للدوطة في أنشطة تجعل من هذه الحملة حركة وطنية . وكلفت اللجنة أيضا بمسؤولية تجميع تقرير عن مختلف حالات العنف والتمييز والاتجار التي تمس المرأة ، وتقديمه الى المجلس الاعلى عن طريق مديرية شؤون المرأة . ولدى اسناد المهام الوظيفية المذكورة أعلاه ، شكلت لجان مماثلة على مستوى المناطق الفرعية (الابازيلان) ، يتولى رأسها موظف اداري لهذه المناطق في غياب موظف شؤون المرأة ، ويكون موظف الرعاية الاجتماعية أمينا للجنة .

وبغية اىصال الخدمات الى جميع أنحاء البلد ، وبحسب تعليمات المجلس الاعلى ، شكلت مثل تلك اللجان أيضا على مستوى الاتحاد ، يتولى رئاستها رئيس الهيئات المحلية الاتحادية ، ويكون فيها للعضوات الثلاث من الهيئات المحلية الاتحادية اللواتي يمثلن ثلاثة أقسام مختلفة صفة الاعضاء في اللجنة على مستوى الاتحاد . ويمثل اللجنة أيضا رؤساء أو رئيسات المدارس الثانوية ، والعاملون في الرعاية الاجتماعية الاسرية في الاتحاد . ويسمى أمين الهيئة المحلية الاتحادية أمين اللجنة .

وتشمل الاختصاصات الرئيسية المسندة الى اللجنة حل الشكاوى على المستوى المحلي بشأن اضطهاد النساء ، والاجتماع مرتين على الاقل في الشهر للبحث في هذه المشكلة الاجتماعية الحادة ، وتكوين الوعي الاجتماعي وتعبئته بقصد منع وقوع مثل تلك الحالات ، وتجميع واعداد تقرير ل حالته الى المكاتب على مستوى المناطق الفرعية .

واتخذ المجلس الاعلى أيضا عدة قرارات هامة لدعم مصلحة المرأة ، والنهوض بوضع المرأة في المجتمع . وفي هذا الصدد ، اتخذ قرار لتخصيص ٥٠ في المائة من وظائف التعليم في المدارس الابتدائية للنساء ولضمان دخولهن في سوق العمل هذه ، وقد جمد دخول المعلمين من الذكور في المدارس الابتدائية حتى تستوفى الحصة المخصصة للاناث . وتيسيرا لدخول المرأة في العمل معلمة في المدارس الابتدائية في مجال التعليم المحلي ، أعطيت المرأة الافضلية في هذا المجال ، وأعلن أن هذه الوظيفة غير قابلة للتحويل الا اذا طلب ذلك طوعا .

وارتأى المجلس الاعلى أيضا أنه حرصا على حماية المصلحة على مستوى الاسرة ، يجب تسجيل جميع الزيجات ، وتبعاً لذلك نصح المجلس باعادة النظر في النظام الحالي المعمول به في تسجيل الزواج واتخاذ الخطوات الضرورية الكفيلة بتسجيل جميع الزيجات على النحو الصحيح . وفي هذا الصدد ، سوف تعمل الوزارة المعنية على توظيف مسجلي الزواج على مستوى الاتحاد . ونصح المجلس أيضا بتحديد رسم تسجيل الزواج عند أدنى حد لكي يستطيع الفقراء في القرى الانتفاع بمزايا هذا التسجيل أيضا .



وقدر المجلس الأعلى أيضا أنه بغية تعزيز وضع المرأة في المجتمع يجب أن تتاح لها الفرصة لتكسب دخلا ؛ وتبعا لذلك نصح المجلس بالعمل على ضمان توفير التدريب الواسع النطاق على تنمية المهارات ، وبأن يلي ذلك ضمان تقديم التسهيلات الائتمانية للنساء وخاصة الريفيات منهن . وبناء عليه ، طلب الى الوزارات ذات الواجهة الانمائية الاضطلاع بأنشطة محددة على مستوى الاتحاد لكي تتاح للنساء سبل الوصول الى الانشطة المعنية بتنمية المهارات والانشطة المدرة للدخل .

وينبغي تعريف المرأة في جميع أنحاء البلد بمختلف التعديلات القانونية ، والقوانين الموجودة لحماية مصلحتها ، ومرافق الهياكل الأساسية التي استحدثت لتيسير مزاوله المرأة أنشطة مدرة للدخل . ومن ثم فقد نصح بأن تستخدم وسائط الاعلام الوطنية على نطاق واسع لنشر هذه المعلومات .

وحماية للمرأة من العنف الذي يمارسه الزوج في الأكثر ، فيما يتعلق بالزواج الثاني دون اذن الزوجة الاولى ، نصح المجلس بدراسة القانون الحالي واجراء التعديل الضروري عليه ، بحيث يتسنى اعتبار الشروع في الزواج الثاني جرما في نظر القانون ، ويتسنى بالتالي السير في اجراء الدعوى القانونية في مثل هذه الحالة .

وأخيرا ، رأى المجلس أن من الضروري دراسة القوانين الحالية بشأن حماية حقوق المرأة وبأنه ينبغي استعراض مصلحة المرأة في ذلك على نحو شامل . وبناء عليه ، فقد شكلت مديريةية شؤون المرأة لجنة من المحاميات . وعمدت هذه اللجنة مؤخرا الى دراسة جميع القوانين ذات الصلة بالموضوع وأوصت ببعض التغييرات وبعض التعديل دعما لحقوق المرأة ومصلحتها . والحكومة تدرس الآن هذه التوصيات ، وسوف تعرض في الوقت المناسب على المجلس الأعلى للنظر فيها والموافقة عليها .

وعلى الرغم من مختلف التدابير الوقائية التي اتخذت لدعم مصلحة المرأة ، هناك حالات تحتم فيها على المرأة مزاوله مهنة منافية للأخلاق كالبغاء لتأمين العيش من جراء الفقر والبطالة . والحكومة ملتزمة باعادة تأهيل أولئك النسوة من خلال التدابير الإصلاحية المؤسسية . وهناك مشروع جديد من هذا النحو هو : مركز روشان أرشد للتدريب واعادة التأهيل الذي يجري الآن اقامته في ميمنسينغ ، لغرض اعادة تأهيل هذه الفئة من النساء المعوقات اجتماعيا بصفة خاصة . وسوف يحتوي هذا المركز على ٥٠٠ مقعد لاستيعاب ٥٠٠ امرأة من هذه الفئة . وسوف يقدم لتلك النسوة برنامج محدد للتدريب على المهارات ، الى جانب التعليم غير الرسمي والتربية الدينية والبدنية . وسوف يقدم اليهن أيضا التعليم الرسمي حتى الصف الخامس على الأقل ، لكي يصبحن قادرات على القراءة والكتابة . وكذلك سوف يوفر لهن مأوى مجاني لمدة سنتين . وعند استكمال تدريبهن ، سوف يقدم اليهن بعض المال على سبيل الاقراض الائتماني لكي يستخدمنه في اقامة عمل مستقل . وهذا المشروع ابتكاري ؛ وبعد اكتساب خبرة كافية في هذا البرنامج النموذجي ، سوف تنشأ مراكز مماثلة في أنحاء أخرى من البلد .

والى جانب الأنشطة المذكورة أعلاه ، تم تنظيم مختلف الأنشطة المعنية بالتدريب على تنمية المهارات وكسب الدخل على مستوى المناطق الفرعية والاتحاد ، وكلاهما من خلال برامج الإيرادات والتنمية التي تنفذها وزارة شؤون المرأة وغيرها من الوزارات . كما أن المنظمات غير الحكومية تقوم بدور تكميلي في عملية التنمية هذه . وبهذا الجهد المكثف الذي تبذله حكومة بنغلاديش ، من المأمول أن تتحسن حالة المرأة في المستقبل القريب وأن تصبح قادرة على القيام بدور حيوي في بناء دولة بنغلاديش المزدهرة .

- - - - -